

67- تفسير سورة البقرة- الآيات (801-601) فضيلة الشيخ أد

سامي الصقير- 21 ربيع الآخر 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ما ننسخ من آية او نونسها نأتي بخير منها او مثلها. الم تعلم ان الله على كل شيء قادر الم تعلم ان الله له ملك السماوات والارض - 00:00:01

وما لكم من دون الله من ولی ولا نصیر ام تریدون ان تسألوا رسولکم كما سئل موسى من قبل. ومن يتبدل الكفر بالایمان فقد ضل سواء سبيل طیب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلی الله وسلم على رسول الله. وعلى الله واصحابه ومن اهتدی بهداه - 00:00:21

اما بعد ففي قول الله عز وجل ما ننسخ من آية او ننسها نأتي بخير منها او مثلها الم تعلم ان الله على كل شيء قادر فيها من الفوائد والاحكام - 00:00:47

اولا اثبات النسخ في الاحكام الشرعية اثبات النسق في الاحكام الشرعية ولا سيما القرآن لقوله ما ننسخ من آية او نونسها نأتي بخير منها او مثلها واقع شرعا وجائز عقلا - 00:01:03

اما شرعا فلما يأتي من النصوص التي تدل على النسخ واما عقلا فلان الله عز وجل له الامر من قبل ومن بعد فهو سبحانه وتعالى الذي يشرع الاحكام وحكمته تقتضي ان يكون الحكم مصلحة في زمان دون زمان او ابتلاء لعباده واختبارا لهم - 00:01:32
ولهذا كان النسخ له حكم. لأن ربنا سبحانه وتعالى حكيم عليم فمن حكم النسخ مراعاة مصالح العباد بتشريع ما يكون انفع لهم في دينهم ودنياهم ومنها ايضا التطور في التشريع حتى يبلغ الكمال - 00:02:01

استعدادهم لقبول التحول من حكم الى حكم اخر - 00:02:30

بحيث انهم يتحولون الى الحكم الناسخ ويرضون بذلك اختبار من حكم النسخ اي نعم. مم. حكم الناس مراعاة احوال العباد وكذلك التطور في التشريع وكذلك ايضا اختبار المكلفين وامتحانهم - 00:02:53

هل يقبلون التحول من حكم الى حكم ويرضون بذلك؟ او لا ثم ايضا من حكمه اختبار المكلفين من جهة قيامهم بشكر الله عز وجل وذلك فيما اذا كان النسخ الى اخف - 00:03:17

والى الصبر واحتساب الاجر. فيما اذا كان النسخ الى اثقل لأن الناس كما تقدم لنا قد يكون الى ما هو اخف والى ما هو مساو كما يأتي بيان ذلك ان شاء الله - 00:03:36

والنسخ له شروط النسخ او شروط النسق او لا تغدر الجمع بين الادلة او بين الدليلين. فإذا امكن الجمع بين الدليلين او بين الادلة فلا نسعى افندم من شروط النسق او لا تغدر الجمع بين الدليلين - 00:03:56

فإذا امكن الجمع بين الدليلين فإنه لا يسار الى النسخ لأن في الجمع القاعدة لأن في الجمع اعمالا لكلا الدليلين وفي القول بالنسخ ابطال لاحدهما ومعلوم ان اعمال الدليلين اولى من ابطال احدهما - 00:04:24

واضح فإذا كان لدينا نصان اذا قلنا بالنسق فمعنى ذلك اننا ابطلنا احد النصين وإذا قلنا بالجمع فمعنى ذلك اننا اعملناا كل الدليلين واعمال الدليلين اولى من اهمال او ابطال احدهما - 00:04:48

اذا هذا الشرط الاول من شروط جواز النسخ تغدر الجمع بين الدليلين الشرط الثاني العلم بتأخر الناسخ ان نعلم تأخر النص الناسخ وهذا يعلم باحد امور ثلاثة اما بالنص واما بخبر الصحابي - [00:05:07](#)

واما بالعلم بالتاريخ من شروط النسخ العلم بتأخر النص الناسخ وهذا يعلم بوحدة من امور ثلاثة. اما بالنص يعني ان يرد النص بذلك واما بخبر الصحابي واما بالعلم بالتاريخ مثال ما علم تأخره بالنسخ بالنص. قول النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور ها - [00:05:32](#)

فзорوها فهذا علم بالنص وهو قول فزوروا فزوروها ايضا قوله صلى الله عليه وسلم كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء. وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة هذا يدل ايضا على تحريم ماذا؟ المتعة - [00:06:03](#)

والعلم هنا العلم بتأخر الناسخ كان بماذا بالنص او الصحابي ومثاله ما ثبت في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم فنسخن بخمس - [00:06:23](#)

وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يتلى من القرآن الان النص الناسخ علم بماذا؟ بقول الصحابي او بخبر الصحابي الثالث العلم ما علم بالتاريخ كقول الله عز وجل الان خفف الله عنكم - [00:06:46](#)

كلمتى الان تدل على تأخر الحكم وكذلك ايضا من امثلة ذلك لو ذكر النبي صلى الله عليه وسلم حكما قبل الهجرة ثم ذكر ما يخالفه بعد ذلك. فهذا يدل على النسخ - [00:07:09](#)

الشرط الثالث من شروط النسخ ثبوت ناسخ ثبوت النص الناسخ ان يكون ثابت. فان كان غير ثابت فانه لنسخ ولكن هل يشترط ان يكون الناسخ اقوى من المنسوخ او مماثلا له - [00:07:28](#)

حول فيه خلاف هل يشترط في النص الناسخ ان يكون اقوى من المنسوخ او مماثلا له؟ فيه خلاف. فجمهور العلماء على ان ذلك شرط انه يشترط في الناسخ ان يكون اقوى من المنسوخ او مماثلا له - [00:07:50](#)

فلا ينسخ المتواتر بالحاد حتى لو كان ثابتا لو كان هناك خبر احاد في الصحيحين وخبر متواتر فان هذا الاحد لا ينسخ المتواتر والقول الثاني ان ذلك ليس شرطا بل الشرط ثبوت النص - [00:08:08](#)

فمتي ثبت النص الناسخ فانه ينسخ سواء كان المنسوخ متواترا ام كان اه خبر احاد اه المسألة الثانية هل النسخ يكون يثبت في جميع الاحكام الشرعية سواء كان ذلك فيما يتعلق بالاخبار او او فيما يتعلق بالاحكام. الجواب لا - [00:08:34](#)

النسخ يمتنع في مسألتين. النسخ يمتنع في امرتين. الامر الاول الاخبار فلا نسخ فيها. لان القول بنسخ احد الخبرين يستلزم ان يكون احدهما اذا ما يمتنع نسخه اولا الاخبار لسببين السبب الاول ان النسخ - [00:09:03](#)

عنا النسخة محله الحكم والخبر ليس وثانيا ان نسخ احد الخبرين يستلزم ان يكون احدهما كاذبا فاذا قلت جاء زيد ثم قلت لم يجيء زيد فمعنى ذلك ان احد الخبرين - [00:09:32](#)

اما الاثبات واما النفي ومعلوم ان ذلك مستحيل في اخبار الله عز وجل واخبار رسوله صلى الله عليه وسلم. عليه الصلاة والسلام اللهم يعني استثنى من ذلك ان يكون الحكم اتى - [00:09:52](#)

في سورة الخبر ان يكون الحكم اتى بسورة الخبر فحينئذ لا يمتنع نسخه فهمتم؟ لأن لأن الخبر قد يأتي بصورة الأمر والأمر قد يأتي بصورة الخبر لقوله عز وجل اه ان يكن منكم عشرون صابرون يغلب مئتين - [00:10:12](#)

هذا خبر لكن معناه الامر ولها نسخت هذه الاية بما جاء بعدها الان خفف الله عنكم واضحة ولا؟ الخبر الامر قد يأتي بسورة الخبر والخبر قد يأتي بسورة الامر - [00:10:36](#)

فمثلا قول الله عز وجل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون هذا خبر لكن بصيغة الامر هذا امر لكن بصيغة الخبر يعني لتتربيص المطلقات وقد يكون على العكس وقد يكون الامر بالعكس كقوله عز وجل ولتحمل خطاياكم وما هم بحامين من خطاياهم من من شيء - [00:10:56](#)

اذا الامر الاول مما يمتنع نسخه الاخبار وعزلنا ذلك اعني عدم نسق الخبر بامررين. الامر الاول ان النسخ محله ايش؟ الحكم. الحكم

والخبر ليس حكما وثانيا ان القول بنسق الخبر يستلزم ان يكون احد الخبرين كذبا وهذا - [00:11:24](#)
في اخبار الله تعالى واخبار رسوله صلى الله عليه وسلم. ثانيا مما يمتنع نسخه الاحكام التي تكون مصلحة في كل زمان ومكان يمتنع
[نسخها التوحيد وتحريم الشرك مكارم الاخلاق الصدق العفاف - 00:11:49](#)

بر الوالدين صلة الارحام. فهذه يمتنع نسخها والسبب انها مصلحة في كل زمان ومكان. فلا يمكن يأتي امر او حكم بنسخ التوحيد
الدعوة الى الشرك او ما يتعلق باصول الايمان او مكارم الاخلاق من الكرم والشجاعة والشهامة وغيرها - [00:12:13](#)

جميع الاحكام التي تكون مصلحة في كل زمان ومكان هذه يمتنع نسخها يمتلى نفسها. لأن الشرائع شرحت شرعاً لمصالح العباد دفع
التحصيل للمصالح ودفعاً للمساجد المفاسد ومعلوم ان اه هذه الامور مصلحة في كل زمان ومكان. اذا الذي يمتنع نسخه ماذا؟ امران
[الامر الاول - 00:12:38](#)

الاخبار والامر الثاني ما يكون مصلحة في كل زمان ومكان اه النسخ ينقسم باعتبارات متعددة باعتباري النص المنسوخ ينقسم الى
ثلاثة اقسام القسم الاول ما نسخ حكمه وبقي لفظه ما نسخ حكمه وبقي لفظه وهذا كثير في القرآن - [00:13:14](#)
 وسيخ الحكم وبقي اللفظ فمن ذلك اية المصابرة اية المصابرة لقول الله عز وجل ان يكن منكم عشرون صابرون يغلب مئتين نسخ
حكمها بما بعدها الان خفف الله عنكم وعلم ان - [00:13:46](#)

اذا هنا نسخ الحكم والحكمة من ذلك بقاء ثواب التلاوة هذا اولا ان يبقى ثواب تلاوة هذه الاية. وثانيا تذكر الامة تذكير الامة بهذه
المنة وهي ما خفف الله عز وجل به عنهم - [00:14:03](#)

الثاني القسم الثاني ما نسخ لفظه وبقي حكمه لفظه وبقي حكمه يعني النسخ اللفظ غير موجود لكن الحكم موجود وذلك كاية الرجم
اية الرجب ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب على منبر النبي صلى
الله عليه وسلم - [00:14:28](#)

وقال ان الله تعالى انزل على محمد صلى الله عليه وسلم الكتاب وكان فيما انزل كان فيما انزل اية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها
ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده - [00:14:57](#)

واخشى ان طال بالناس زمان ان يقولوا لا نجد الرجم في كتاب الله. وان الرجم حق ثابت في كتاب الله على من زنا اذا احسن من
الرجال والنساء او كان وقامت البينة او كان الحبل او الاعتراف - [00:15:18](#)

اذا هذا الحديث يدل على ان الرجم كان ثابتا في كتاب الله في القرآن ولكن نسخ وليس وليست الاية المنسوخة ما جاء في بعض
الالفاظ وبعض الاحاديث انها الشيخ والشيخة اذا زنايا - [00:15:36](#)

البنت نكالا من الله. والله عزيز حكيم ليس هذا هو اللفظ الذي نسخ ووجه ذلك ان هذا اللفظ علق الحكم وجعل مناط الحكم
بالشيخوخة. الشيخ هو الشيخة فيقال اي ما اكثر وقوعا - [00:15:59](#)

الزنا من الشاب والشابة او من الشيخ والشيخة نشاب الشاب فكيف يعلق الحكم بأمر نادر اذا هنا نسخ الحكم نسخ اللفظ وبقي الحكم
والحكمة من ذلك الابتلاء والانتحال لهذه الامة بتحقيق الايمان - [00:16:18](#)

على عكس ما حصل من اليهود حيث حاولوا كتم نص الرجم في التوراة القسم الثالث من اقسام النسخ باعتبار بقاء الحكم واللفظ ما
نسخ حكمه ولفظه نسخ الحكم ونسخ اللفظ - [00:16:40](#)

ومن امثلته ما تقدم حديث عائشة نسخ الرضاع من عشر الى امس كان فيما انزل من القرآن عشر رضاعات معلومات فنسخ بخمس
الآن النسخ والمنسوخ ها موجود ولا من غير من موجود؟ غير موجود - [00:17:03](#)

موجود اذا نقول هنا نسخ اللفظ ونسخ الحكم اه ثانيا ايضا ينقسم النسخ باعتبار النسخ باعتبار النسخ الى اربعة اقسام نسخ القرآن
بالقرآن ونسخ القرآن بالسنة ونسخ السنة بالقرآن ونسخ القرآن بالسنة - [00:17:23](#)

القرآن ينسخ بالقرآن والقرآن ينسخ بالسنة والسنة بالقرآن والسنة بالسنة وهذه وان كان في بعض صورها فمثلاً نسقوا القرآن بالقرآن
منه اية المصابرة. كما تقدم ومنه ايضا وان كانت الاية متأخرة. قول الله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجه وصيه

الازواجهم متعاما الى الحول غير - 00:17:49

اخراج يقول هذه نصقت بقوله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعه اشهر وعشرا مع ان الاية الناسخة متقدمة على الاية المنسوخة متأخرة اه نسخ القرآن بالسنة ذكرها له مثلا - 00:18:18

وهو في فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب في آآ اذا احصن فان اتينا بفاحشة اه في الزنا واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوا فامسكونهن في البيوت - 00:18:44

حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهم سبيلا قالوا ان هذا منسوخ هذى منسوخة بحديث عبادة ابن الصامت. خذوا عني خذوا عنى فقد جعل الله لهم سبيلا. البكر بالبكر جلد مئة وتغريب عام - 00:19:08

والثيب بالثيب جلد مئة والرجل الثالث نسخ السنة بالقرآن كنسخ استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة فان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان في مكة ولما هاجر الى المدينة بقي نحو من سبعة عشر شهرا او ستة عشر شهرا يستقبل بيت المقدس - 00:19:24

استقبل بيت المقدس وكان يتطلع ويتشوف ان يوجهه الله تعالى الى الكعبة. لانها قبلة الانبياء التوجه الى بيت المقدس ثابت بالسنة نسخ بالقرآن بقوله بقول الله عز وجل فولي وجهك شطر المسجد الحرام - 00:19:50

الرابع نسخ السنة بالسنة ومن امثالته قول النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور ها فزوروها كنت نهيتكم عن الاستمتاع المتعة ايضا نسخ طيب ينقسم النسخ ايضا باعتبار الخفة والثقل - 00:20:14

الى ثلاثة اقسام النسخ الى ما هو اثقل والنسخ الى مساوي مثال النسخ الى ما هو اثقل يعني ان يكون الحكم الناسخ اثقل من الحكم المنسوخ - 00:20:39

مثاله قول الله عز وجل ومن كان وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ففي حديث سلمة بن الاكوع رضي الله عنه لما انزل الله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من اراد ان - 00:20:58

يفطر ويفعل ويفتدى فعل. ومن اراد ان يصوم فعل بمعنى الانسان مخير بين الصيام وبين الفطر والاطعام قال حتى انزل الله تعالى بعدها فمن شهد منكم الشهر فليصمم النسخ هنا الى اثقل او الى اخف الى اثقل - 00:21:16

القسم الثاني نسخ الى اخف نسخن الى اخف كآية المصاورة يأخذ منكم عشرون صابرون القسم الثالث نسخ الى مساو كنسق استقبال بيت المقدس استقبال الكعبة هذا نسخ مساوي لانه لا فرق في المكلف ان يتوجه لها هنا او ها هنا - 00:21:38

في فرق يعني جهة الشمال اشق من جهة الجنوب او الغرب لا كله واحد طيب اذا هذا ما يتعلق بالنسخ يستفاد من هذه الاية الكريمة ان الله عز وجل قد ينسى نبيه صلى الله عليه وسلم ما شاء الله تعالى من - 00:22:03

ما اوحاه اليه وهذا على المعنى الثاني عون سها من النسيان ولهذا قال الله عز وجل سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله انه يعلم الجهر وما يخفى اذا الله عز وجل قد ينسى نبيه ما شاء الله مما اوحاه اليه - 00:22:25

ولكنه ليس كما قال بعضهم انه ينسى ليسن بعض العلماء قال الرسول عليه الصلاة والسلام لا ينسى وانما ينسى من الله لاجل ان ينسى وهذا في حديث قصة اليدين وفي احاديث السهو قالوا ان هذا النسيان بامر الله لاجل ان يشرع لامته - 00:22:50

لامتي فهو ينسى لا ينسى لاجل ان يصن بامكانه ان ينس من غير ان ينسا - 00:23:14

يقول اذا صلى احدكم وسهى فليسجد سجدين او نحو ذلك ومن فوائد هذه الاية الكريمة ايضا بيان عظمة الله عز وجل في قوله ما ننسخ من اية او ننسها نأتي بخير منها. حيث اتى بنا الدال على العظمة - 00:23:38

وهذا يدل على عظمته سبحانه وتعالى. ومنها ايضا ان الحكم قد يكون للعباد ان الحكم الشرعي قد يكون خيرا للعباد في وقت دون وقت لقوله نأتي بخير منها او مثلها - 00:24:02

المنسوخ قبل نسقه خير للعباد وبعد نسخه هو خير منه الحكم المنسوب قبل النسخ لما كان اه ثابتنا هو خير فلم ننسخ كان النص الناسخ ايضا كان خيرا ومنها ايضا ان ما ينسخه الله عز وجل من الاحكام - 00:24:22

او ينسئه او ينسيه لنبيه صلى الله عليه وسلم فانه سبحانه وتعالى يأتي بخير من العباد في دينهم ودنياهم وآخرهم او يأتي بمثلهم فالناسخ اما ان يكون خيرا واما ان يكون ايش؟ مماثلا اما ان يكون خيرا من النص الناسخ او واما ان يكون مماثل - [00:24:49](#)
ومنها ايضا ان القرآن ينسخ السنة ها تنسخ القرآن بقول نأتي بخير منها او مثلها ومنها ايضا اه اثبات ملك الله عزوجل التام لقوله الم تعلم ان الله له ملك السماوات والارض - [00:25:13](#)

ومن فوائده ايضا انه لا ولی ولا نصير للمؤمنين سوى الله عزوجل في قوله وما لكم من دونه من ولی ولا نصير ويترفع على هذه الفائدة اخري وهي انه يجب على المؤمن - [00:25:48](#)

ان يتوكى على الله تعالى وان يفوظ امره اليه وان يتوكى عليه في جلب المنافع ودفع المضار مع الاخذ بالأسباب بكل نفسه لاحد غير الله عزوجل ولهذا كان من الدعاء المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تكلنا الى انفسنا ولا الى احد غيرك طرفة عين - [00:26:08](#)
ومنها ايضا اثبات رسالة النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ام تريدون ان تسأوا رسولكم ومنها ايضا اثبات رسالة موسى عليه الصلة والسلام وما حصل له من الاذى وفيها ايضا - [00:26:41](#)

تسريعة الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله كما سئل موسى من قبل وهذا تسليمة له ان ما حصل بموسى من التعنت في السؤال من قبل من ارسل اليهم سيحصل لك - [00:27:02](#)

ومنها ايضا تحذير هذه الامة من كثرة السؤال وان ذلك من التشبه باليهود في تعنتهم وتشددهم وعنادهم ولهذا قال الله عزوجل يا ايها الذين امنوا لا تسأوا عن اشياء ان تبدى لكم تسوءكم - [00:27:24](#)

ومنها ايضا الاشارة الى ان هذه الامة ستتبع سنن من كان قبلها من النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا حجر ضب لدخلتموه - [00:27:50](#)

قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن هذه الامة هذى امة كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ستتبع سنن من كان قبلها.
فالواجب الحذر ومنها ايضا ذم كثرة الاسئلة - [00:28:12](#)

وان الانسان لا ينبغي ان يسأل الا عند الحاجة يحتاج فانه يسأل بل يجب عليه ان يسأل لقول الله عزوجل فاسأوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون اذا كثرة الاسئلة التي ليس فيها منفعة - [00:28:37](#)

وليس فيها مصلحة المشروع للمرء ان يدعها. ولهذا نهى النبي صلى الله عزوجل عنه امته نهاهم عن كثرة السؤال وهذا يشمل كثرة سؤال العلم - [00:29:00](#)

ولكنه محمول على ما اذا سأله على وجه التعنت لوجدت تعنت وعلى وجه او تتبع الرخص ويشمل ايضا كثرة سؤال المال بحيث انه يسأل تكثرا ولهذا حذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال من سأله اموالهم تكثرا فانما يسأل جمرا فليس تقل او - [00:29:18](#)
ابشر وقد لا تزال المسألة باحدكم حتى يأتي يوم القيمة وليس في وجهه نزعة لحم يأتي والعياذ بالله عظامه تلوح لانه لما دفق ماء وجهه في الدنيا عوقب بان يكون هذا علامه عليه يوم القيمة - [00:29:44](#)

ايضا كثرة السؤال يدخل في كثرة السؤال ما يفعله بعض الناس من كثرة الاسئلة الشخصية فتجد انه يسأل الشخص اذا لقيه ما ما اسمك فلان من كم عندك متزوج او غير متزوج؟ كم عندك من الولاد - [00:30:04](#)

عندي كذا وكذا اين يعملون؟ اين يدرسون؟ متزوجون تزوجوا من؟ يتسلسل اسئلة ليس لها ليس له داعي وربما ايضا يقع في حرج ربما يقول الانسان مثلا آم عندك من اولاد ويكون الرجل قد حرم الاولاد؟ يكون عقليما يوقعه في - [00:30:27](#)

الحرج امام الناس. فعلى الانسان ان لا يسأل ولا سيمما من لا يعرفه الاقدر الحاجة. ايضا يدخل في كثرة الاسئلة يدخل في نهي النبي عليه الصلاة والسلام عن قيل وقال وكثرة السؤال يدخل في ذلك ما يسلكه المتكلمون - [00:30:48](#)

في صفات الله عز في اسماء الله عزوجل وصفاته فاما ورد الاسم والصفة تجد انهم يقولون قيل كذا وقيل كذا وقيل كذا هذا داخل في ذلك ومنها ايضا التحذير من تبدل الكفر بالایمان - [00:31:07](#)

وان من فعل ذلك فقد ظل سواء السبيل في قوله ومن يتبدل الكفر بالایمان فقد ظل سواء السبيل ومنها ايضا اثبات الارادة والاختيار

للعبد وان الانسان له قدرة وله اختيار - 00:31:25

بقوله ومن يتبدل فاضاف الفعل ان الانسان وكل فعل اضيف للانسان لابد له لابد فيه من قصد وارادة وهذا فيه رد على الجبرية رد على الجبرية الانسان له ارادة وله اختيار وله مشينة ولكن هذه الارادة وهذا الاختيار وهذا المشينة - 00:31:46

ايش منوط او معلم بمشينة الله عز وجل وما تساوون الا ان يشاء الله وبهذا نعرف ان اطلاق العبارة الانسان مسیر او مخير انه لا يصح على الاطلاق. الانسان مسیر - 00:32:15

المخير مسیر مخير في الامور التي لا تلائمه ولا يستطيع ردها هو قضية المرض والفقيرها قدره الله عز وجل على العبد ومسیر فيه والامور التي يفعلها باختياره هذا هو مخير فيها - 00:32:32

اذا لا نقول ومسیر وهو مسیر بل هو مسیر مخير في الامور التي هي من قدر الله ولا الرد لقدرها هو مسیر فيها. وفي الامور التي تلائمه مما يختار لنفسه هو هو مخير فيها - 00:32:59

ومنها ايضا الاشارة الى ان كثرة سؤال الانبياء مما لا حاجة تدعو اليه انه من التعتن والعناد فهو داخل في تبدل الكفر بالایمان لان الله عز وجل ذكر ذلك بعد السؤال - 00:33:17

ومنها ايضا ان الهدى وسلوك الطريق المستقيم واتباع الرسل هو سبيل الهدایة والوصول الى مرظاة الله عز وجل بقوله ومن يتبدل الكفر بالایمان فقد ضل سواء السبيل. وهذا يدل على ان من اختار الایمان والهوى فقد هوى الى - 00:33:39

الصراط المستقيم. والله اعلم نعم هل في دليل على ان الذين يحرقون لا اللي يحذف الصفات من حيث الكفر اذا كان متاؤلا بالاجماع انه لا يكفر لكن الذي يحذف الصفة - 00:34:07

او او ينكر الصفة غير متاؤل هذا يكفر لانه مكذب لله ولرسوله لا هم شفت جميع ما ما تعوله يخص الاشاعرة ونحوهم الا هم فيه حجة لكن الحجة داهضة لكن لهم دليل يعني لا تظن ان واحد يقول استوى على العرش ينكر هذا - 00:34:38

او يؤوله بغير بينة استوى استوى. الدليل قال الشاعر قد استوى بشر على العراق اي وجاء ربك اي جاء امره. واية يذكرون ايه نلعب هل ينظرون الا ان تأتي ان يأتيهم الملائكة؟ يقول اتيان الملائكة. فيقول يأتي ربك يعني ينزل جاء ربك يعني - 00:35:01

جاءت ملائكته ونحو ذلك فلا تظن ان اي صفة يعني يأولونها انهم يؤولون من تلقاء انفسهم لان كل من قال قولنا بلا حجة لا يقبل منه. نعم العباد عبادة - 00:35:29

يقول الثوب المغصوب والمكان المغصوب هذا لا تصح لكن التحرير هنا في الثوب المغصوب لحق الادمي واما اذا واما مثلا اذا صلى في ثوب حرير التحرير لحق الله يفرق بين هذا وهذا - 00:35:59

ايه محرم سواء محرم كان محرا لحق الله قولي حق الادمي لا ان من صلى في ثوب محرم ولكن صلاته صحيحة لان الشارع مثلا في الثوب المحرم في الحليب لم يقل لا تصلي في ثوب حرير - 00:36:47

بل نهى عن الحديث مطلقا. ايضا في الغصب لم يقل لا تصلي في ثوب غصب. بل نهى عن الغصب مطلقا. والقاعدة ان النهي اذا كان عاما لا يفسد عبادة ان العبادة لا تفسد الا اذا كان النهي خاصا بها - 00:37:11

كل عبادة لا تفسد الا اذا كان النهي خاصا بها. يستثنى من ذلك الحج الحج حتى المنهيات الخاصة بها لا تفسد لا الجماع قبل التحلل فمثلا لو حلق رأسه عمدا محرم تعمد ان يلبس مخيطا ان يحلق رأسه ان يتطيب - 00:37:28

يقول يأثم وعليه الفدية لكن النسك صحيح ها؟ اذا عاد الى ذات العبادة او الى شرط او شرط على وجه يختص اذا عاد الى ذات المنهي عنه. او الى شرط على وجه يختص. صلى عريانا. نعم. ايه. اما اذا - 00:37:46

النهي على شرط على وجه لا يختص لا تصح لو صلى توضاً بماء مغصوب او صلى في ثوب مغصوب او في بقعة مغصوبة هذى شرط البقعة والثوب كلها شرط لكن لا على وجه يختص - 00:38:10

لا من حبس في نجس لانه ما له قدرة. نعم - 00:38:29